

الوسيط في المذهب

.

ولا يعتد بأذان المجنون والسكران المخبط ويصح أذان الصبي المميز .

ولا يعتد بأذان المرأة أعني أذان الإبلاغ للرجال إذ رفع الصوت محرم عليها \$ والصفات
المسنونة ثلاث \$.

الأولى الطهارة فيعتد بأذان الجنب والمحدث مع كراهية وكراهية الجنب أشد والكراهية في
الإقامة أشد .

الثانية أن يكون صيتا حسن الصوت ليكون أرق لسامعيه .

الثالثة أن يكون عدلا ثقة لإشرافه على بيوت الناس ولتقلده عهدة مواقيت العبادات